

# ما حكم من قدم للحج وطاف طواف القدوم وكان قد قضى حاجته فاستجمر لعدم وجود الماء؟ الغديان - كبار العلماء

عبدالله الغديان

تقول امرأة حجت قبل خمسة وعشرين عاماً كانت مع مجموعة في سيارة وعندما وصلنا عرفات نزلنا ولا يوجد دورات مياه أجلكم الله استخدمنا البر ولا يوجد ما نتوظأ به فاستجمرنا وذهبنا لطواف القدوم - [00:00:00](#)

فهل طواوفنا صحيح الطواف ليس بصحيح اذا كان هذا طواف الحج فهو طواف ليس بصحيح وبناء على ذلك اه من حصد منه ذلك لم يتحلل التحلل الثاني من الحج والواجب عليه ان يأتي الى مكة - [00:00:17](#)

يحرم بعمره ويأتي بها وبعد فراغه منها يطوف طوافاً افاضة ويسعى سعي الحج ان لم يكن سعي مع طواف القدوم اذا كان قارنا او كان مفرداً اما اذا كان ممتضاً فان السعي فانه اذا قدم الى مكة يطوف للعمره ويسعى للعمره - [00:00:47](#)

واذا نزل من عرفات فانه يطوف طواف القدوم طواف الحج ويسعى سعي الحج الممتنع عليه سعيان. اما بالنظر الى المفرد والقارب فعليه سعي واحد ان سعي بعد طواف القدوم قبل ان يخرج الى منى - [00:01:15](#)

اوسع بعد طواف الافاضة بعد نزوله من عرفات وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة من مكة المكرمة في تكميل اذا كانت هذه المرأة لها زوج وجامعها فعليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم - [00:01:36](#)

واذا كانت بنتاً وعقد عليها الزواج وقبل ان تأتي للطواف والسعى فان العقد ليس بصحيح لابد من تجديده وبالله التوفيق - [00:01:59](#)